

المؤتمر العالمي الحادي عشر للوحدة الإسلامية

ـ(362)ـ بمن له جاه في اتباع دينه، وإنّما كان تكريماً عاماً لجميع من ارتبط بعلاقة مع المسلمين. وقد حرم الإسلام جميع المظاهر التي يفهم منها الحط من كرامة الآخرين كالسخرية والاستهزاء والتحقير والتناز باللقاب والتعيير، والحرمة مطلقة لم تقيد بانتماء الإنسان إلى الإسلام، فجاءت الآيات والروايات مطلقة. وحرم الإسلام الخداع والمدايسة لأنها استهانة بالكرامة، فقد أوصى الإمام علي ـ عليه السلام ـ إلى أحد ولاته بأهل الذمة خيراً فقال: (...). وقد جعل الله عهده وذمته أمناً أفضاه بين العباد برحمته وحريماً يسكنون إلى منعتهم ويستفيضون إلى جوارحه، فلا خداع ولا مدايسة ولا أدغال فيه(1). وفيما يلي نستعرض بعض مظاهر صيانة الكرامة وحماية الأعراض في المنهج الإسلامي: أولاً: حرمة دخول البيوت دون استئذان: لا يحل للمسلم أن يدخل بيتاً دون استئذان من أهله سواء كانوا مسلمين أم غير مسلمين، وقد جاءت الآية الكريمة مطلقة، قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا... (2). وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ـ : (ان الله عز وجل لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن منهم، ولا ضرب نسائهم)(3). فالبيوت في الإسلام لها حرمة لذا نجد أن كثيراً من أحكام القضاء تجوز _____ 1 ـ تحف العقول: 97، 2 ـ سورة النور: 27، 3 ـ السنن الكبرى 9: 204.